وحاولت العصبة ان تعالج مسألة الاعمال الانتقامية فنصت في ميثاقها (المواد ١٠ الى ١٦) على تحريم اللجوء الى قوة السلاح قبل استنفاد وسائل الحل السلمي . وفي العام ١٩٢٣ ، وبسبب ازدياد الاعمال الانتقامية ، وضعت نظاما قانونيا للتدابير الانتقامية في وقت السلم أخضع ممارسة هذه التدابير لبعض القواعد العامة ، مثل : الاخطار المسبق ، والتوازن بين العلاج والضرر ، وحصر آثار العمل الانتقامي بالدولة المسؤولة ، ومراعاة المبادىء الاخلاقية والانسانية ، والتوقف عن الانتقام فور عرض ترضية معقولة .

وفي عهد العصبة أبرمت عدة اتفاقيات تتعلق بحظر استعمال القوة ، اشهرها: **ميثاق بريان ـ كلوج** ، المبرم في باريس ، في العام ١٩٢٨ ، والمكون من ثلاث مواد فقط تحرم اللجوء الى الحرب لتسوية المنازعات الدولية . **ثم اتفاقية جنيف للعام ١٩٢٩** ، التي تنص على حظر استعمال التدابير الانتقامية ضد اسرى الحرب .

وعندما اندلعت الحرب العالمية الثانية ازداد اقتناع الشعوب والدول بان استعمال القوة في المجتمع الدولي لم يعد يتلاءم مع القانون الوضعي ، ومع الاوضاع والعلاقات الدولية التي تمخضت عنها الحرب . وتجاوب ميثاق الامم المتحدة مع هذا الاتجاه فلم يكتف بتحريم الحرب واستخدام القوة ، بل ذهب الى أبعد من ذلك فحرم مجرد التهديد باستخدامها . وعلى الرغم من وضوح نصوص الميثاق فان الجدل حول امكان اللجوء الى التدابير الانتقامية ما لبث ان عاد الى الظهور ، فانقسم الفقهاء الى فريقين : الاول يعتبر ان التفسير المنطقي والصحيح لروح الميثاق يقضي باعتبار التدابير الانتقامية اعمالا تتنافى مع النظام الدولي الجديد . والثاني يعتبر ان ليس في الميثاق ما يجعل من استخدام هذه التدابير عملا غير مقبول ، غير ان رأي الفريق الاول هو الذي ساد وانتشر . وقد تأثر به مجلس الامن الدولي ، منذ العام ١٩٥٦ ، فكرسه في معظم قراراته .

ومجلس الامن هو الجهاز التنفيذي في منظمة الامم المتحدة . ويعهد اعضاء المنظمة اليه ـ كما تنص المادة ٢٤ من الميثاق ـ بالتبعات الرئيسية في امر حفظ السلام والامن الدوليين . ومن صلاحياته ، في حالات تهديد السلام ، او الاخلال به ، او وقوع عمل من اعمال العدوان ، ان يقدم التوصيات اللازمة او يتخذ التدابير المناسبة لحفظ السلام والامن الدوليين او اعادتهما الى نصابهما . وهذه الصلاحيات تخول المجلس سلطة تقديرية واسعة تجعل منه صاحب الاختصاص المطلق في تحديد ما يعد تهديدا للسلام او اخلالا به ، وفي تحديد معنى العدوان وتعيين المعتدي .

وقد اتيح لمجلس الامن ان يهتم بالقضية الفلسطينية منذ العام ١٩٤٨ ، اي